عقوبته وسايره الكبائر لا تفعل الا في اوقات غلبة الشهوة
فعلى ذلك عقوبته والله تعالى اعلم قال الخامس في العفو
والشفاعة لاصحاب الكبائر اما الاول فلقوله تعالى وهو
الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات
بالاطلاق وقوله تعالى ويعفو عن كثير وهو انما يتحقق بترك
العقاب المستحق واما الثاني فلان الله تعالى امر النبي عليه السلام
بالاستغفار لذنوب المؤمنين بقوله واستغفر لذنبك وللمؤمنين
والمؤمنات وصاحب الكبيرة مؤمن بما معه من الايمان
فيستغفر له صيانة لعصمة عن ترك الامتثال ويقبل
منه تحصيلا لمرضاته لقوله تعالى ولسوف يعطيك ربك
فترضى ولقوله عليه السلام شفاعتي لاهل الكبائر من امتي
البحث الخامس في العفو عن اصحاب الكبائر والشفاعة
لهم اما جواز العفو فلقوله تعالى وهو الذي يقبل التوبة
عن عباده ويعفو عن السيئات اخبر عن نفسه بالعفو
عن السيئات ولم يفصل بين كون السيئة صغيرة
او كبيرة

او كبيرة والعفو انما يتحقق بترك العقاب المستحق وقوله تعالى
او يوبقهن بما كسبوا ويعفو عن كثير والوجه ما في الاولى
وهما مختصان على المعتزلة لانهم قالوا العذاب على الصغيرة
لا يجوز اذا اجتنب الكبائر وعلى الكبيرة اذا تاب فلم يبق
عفو الا عن الكبائر قبل التوبة وهو المطلوب وفي الآيات
الدالة على جواز العفو فلان الله تعالى امره بالاستغفار
لذنوب المؤمنين بقوله تعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين
والمؤمنات وصاحب الكبيرة مؤمن بما معه من الايمان
فيستغفر له عليه السلام صيانة لعصمة عن ترك
الامتثال فاذا استغفر يقبل منه تحصيلا لمرضاته
لقوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى فثبت
ان شفاعته نبينا محمد عليه الصلوة والسلام مقبولة
في حق صاحب الكبيرة وفيه نظر لان المعتزلة تنكر
كون صاحب الكبيرة مؤمنا ولقوله عم شفاعتي لاهل
الكبائر من امتي والشك في دلالته على الشفاعة

نفي الكبائر كبيرة وانما الكلام في شفاعة نبينا عم لاصحاب الكبائر

Copyright © King Saud University